المؤسسة الدولية للتضامن مع الأسرى
International Solidarity with Prisoners
تضامن • TADAMON

تقريرٌ مختصر
حول الاعتقالاتِ وأوضاعِ الأَسرى
خلال العام 2020 م

إعداد
مركز أسرى فلسطين للدراسات
والمؤسسة الدولية للتضامن مع الأسرى «تضامن»

آذار 2021 م
www.asra-ps.com

تقرير مختصر
حول الاعتقالاتِ وأوضاعِ الأَسرى
خلال العام 2020م

إعداد

مركز أسرى فلسطين للدراسات

المؤسسة الدولية للتضامن مع الأسرى "تضامن"

تصميم

آية قبلاوي

آذار 2021م

© جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

2021 م –1442 هـ

بيروت – لبنان

المؤسسة الدولية للتضامن مع الأسرى
International Solidarity with Prisoners
تضامن • TADAMON

تلفون 876 816 1 961+

خليوي 805 652 70 961+

بريد إلكتروني: asratadamon@gmail.com

الموقع: www.asra-ps.com

المحتويات

تقديم 4

إجمالي الاعتقالات في المحافظات الفلسطينية عام 2020 م..... 6

مقدمة 11

اعتقالات القدس 13

اعتقالات غزة 17

اعتقال الأطفال القاصرين 21

اعتقال النساء 27

اعتقال نواب التشريعي 33

كورونا والأسرى 41

تراجع أوضاع الأسرى الصحية 45

أحكام المؤبد 51

شهداء الحركة الأسيرة 55

الأسرى والإضراب عن الطعام 59

هدم منازل الأسرى 63

الاعتقال الإداري 67

سفراء الحرية.. النطف المهربة- النتائج 71

العزل والتنكيل واقتحامات غرف الأسرى 73

الخلاصة والتوصيات 77

تقديم

للسنة التاسعة على التوالي دأبت المؤسسة الدولية للتضامن مع الأسرى "تضامن" و "مركز فلسطين للدراسات الأسرى" على المضي قدماً في التضامن مع الشعب الفلسطيني ونقل معاناته، وفي تسليط الضوء على جور الاحتلال الإسرائيلي وفضح جرائمه التي يحاول إخفاءها عن العالم، علّ العالم يستيقظ من سباته العميق ويحاول إيقاف معاناة هذا الشعب المستمرة منذ سنين، وأبرز هذه المعاناة قضية الاعتقالات التي يمارسها المحتل، فقد وصل عدد الأسرى عام 2020م إلى 4700 أسير من كافة شرائح المجتمع، و570 أسيراً من الأطفال الذين نالهم هذا الظلم، فلم ينجُ من الاعتقال حتى الأطفال في سن الرابعة من العمر.

تسع سنوات من المتابعة والعمل المستمر لإخراج هذه التقارير بأفضل ما يمكن، علّها تصل إلى أصحاب الشأن و المعنيين بحقوق الإنسان عموماً وحقوق الأسرى على وجه الخصوص، والذين زادت من معاناتهم جائحة كورنا، فبدأت تحيط بهم وتهدد حياتهم دون أدنى تدخل من المجتمع الدولي للضغط على المحتل الغاصب لإنقاذ حياتهم.

"تضامن" هي روح الأسرى التي تسري في الخارج، محاولة حشد أكبر جهد ممكن للتأثير على إدارة السجون، والعمل على رفع قضايا من خلال التوكيلات التي تصلها عبر محامين دوليين إلى محكمة الجنايات الدولية ضد السجانين و المتورطين بالانتهاكات التي ترقى أن تكون جرائم حرب.

ختاما تقدم بالشكر الجزيل لفريق العمل في تضامن و المركز على الجهد المقدر في اخراج التقريرالسنوي.

فهد محمد حسين

رئيس المؤسسة

إجمالي الاعتقالات في المحافظات الفلسطينية عام 2020م

رغم جائحة كورونا والخطورة الحقيقية المترتبة على حياة المواطنين جراء الاعتقالات والاحتكاك عن قرب مع المعتقلين، إلا أن الاحتلال واصل الاعتقالات في هذه الظروف الاستثنائية خلال العام 2020م.

حيث زادت حالات الاعتقال عن **(4700)** حالة، هذا عدا عن الاستدعاءات التي وجهت للعشرات من المواطنين وخاصة الأسرى المحررين لمقابلة المخابرات في مراكز التحقيق.

وحصلت مدينة القدس على النصيب الأكبر من الاعتقالات خلال العام 2020م.

من إجمالي الاعتقالات التي جرت في كل أنحاء الأراضي الفلسطينية.

الخليل 700 اعتقال

جنين 415 اعتقالاً

رام اللّه 390 اعتقالاً

نابلس 220 اعتقالاً

وباقي حالات الاعتقال موزعة على بلدات وقرى الضفة الغربية المحتلة.

طالت الاعتقالات جميع الشرائح والفئات، والبعض منهم تعرض للاعتقال أكثر من مرة خلال العام، ومن بين المعتقلين:

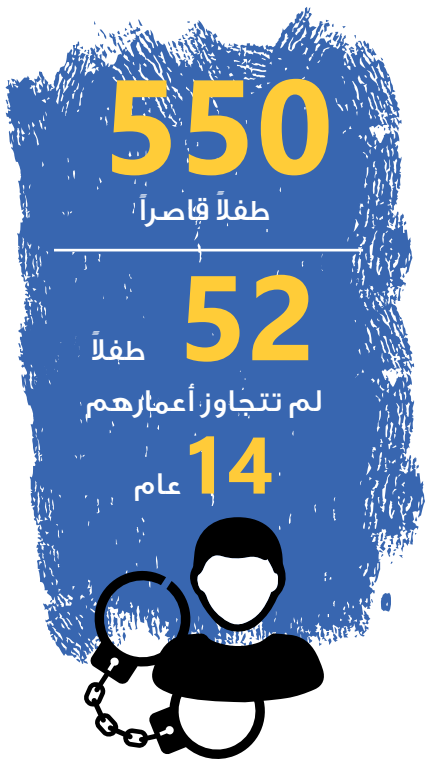

9

من **نـــواب المجلس التشريعـــي الفلسطيني**، وقد أفرجت عن بعضهم بعد التحقيق لساعات، بينما حولت الآخرين إلى التحقيق، وبعضُهم صدرت بحقه قرارات اعتقال إداري.

2

وزيران سابقان، وهما؛ وزير شؤون القدس الأسبق "**خالد أبو عرفة**"، ووزير الحكم المحلي "**عيسى الجعبري**".

5

أحكام بالسجن المؤبد أصدرتها محاكم الاحتلال الصورية بحق الأسرى، كان من بينهم فتَيان.

4

شـهداء مـن الحركـة الأسـيرة ارتقوا عام 2020م على طريق الحرية.

1,100

قرار إداري بالاعتقال تم إصدارها ما بين جديد وتجديد.

145

أسيراً مريضاً، بعضهم يعاني من إعاقات نفسية وجسدية.

عدد من المسنين أبرزهم:

- **المسن عبد الرحيم بربر (80 عاماً)** من حي رأس العامود ببلدة سلوان.
- **المسن إسحاق أمين يونس (77 عاماً)** من رام الله.

7

أكاديميين ومحاضرين في الجامعات، أبرزهم **عالم الفلك والفيزيائيّ الفلسطينيّ البروفيسور "عماد البرغوثي" (55 عاماً)**، من بيت ريما برام الله.

5

حالة اعتقال وجهت لها تهمة التحريض على خلفية **الكتابة على مواقع التواصل الاجتماعي**، واعتقل الاحتلال عدداً من الشبان بعد إطلاق النار عليهم وإصابتهم بجراح.

طالت الاعتقالات عدداً من **القيادات الإسلامية والوطنية من القدس**؛ منهم رئيس الهيئة الإسلامية العليا وخطيب المسجد الأقصى **الشيخ "عكرمة صبري" (81عاماً)، ومحافظ القدس "عدنان غيث"**.

مقدمة

يستخدم الاحتلال سياسة الاعتقالات سلاحاً وأداة من أدوات القمع التي يحارب بها الوجود الفلسطيني بهدف إخضاعه وتخويفه، وهو وسيلة من وسائل العقاب الجماعي لاستنزاف طاقته وتحطيم إرادته، وقد ذاق مرارة الأسر ما يقارب مليون فلسطيني بفئاته وشرائحه كافة.

وأضحت الاعتقالات ظاهرة يومية، بحيث لا يمر يوم إلا وتقتحم فيه قوات الاحتلال المدن والمخيمات والأحياء في الأراضي المحتلة، حيث تداهم المنازل والمحال التجارية والمؤسسات وتعتقل عدداً من المواطنين.

وخلال العام 2020م واصلت سلطات الاحتلال عمليات الاعتقال التي تمارسها بحق الشعب الفلسطيني، والتي طالت جميع شرائح المجتمع بمن فيها؛ الأطفال والنساء والمحررين، والمرضى والمعاقين وكبار السن، والناشطين الحقوقيين، والإعلاميين، والصيادين، ونواب المجلس التشريعي وقادة الفصائل وغيرهم، حيث رصدت **(4700)** حالة اعتقال خلال هذا العام.

وقد أضيف هذا العام وجه آخر من المعاناة للأسرى بعد ظهور فيروس كورونا الذي يهدد حياتهم في ظل تعمد الاحتلال إهمال الأسرى؛ مما يفتح الباب لتسلل المرض والعدوى بسهولة والتغلغل في أجسادهم دون رحمة، فيعيش الأسرى حالة من القلق الشديد والتوتر والترقب في ظل عدم توفر رعاية طبية أو وسائل حماية أو اهتمام من الاحتلال.

اعتقالات القدس

الاعتقالات في مدينة القدس سياسة ممنهجة ومقصودة لاستنزاف المقدسيين وخلق واقع معيشي واقتصادي وأمني قاسٍ، يستهدف كل مناحي حياتهم لدفعهم إلى الهرب والابتعاد لإيجاد حياة آمنة وكريمة بعيداً عن منغصات الاحتلال واستهدافه المستمر لهم.

خلال العام 2020م تصاعدت حملات الاعتقال في القدس المحتلة تصاعداً كبيراً، واستهدفت جميع الفئات من الأطفال والنساء والقيادات الإسلامية والوطنية، وحتى المرضى وكبار السن والمرابطين في المسجد الأقصى، ورصد التقرير (2000) حالة اعتقال في مدينة القدس خلال العام، منهم (360) طفلاً، منهم (41) طفلاً لم تتجاوز أعمارهم 12 عاماً.

ومن المعتقلين (78) امرأة وفتاة؛ عدد كبير منهن اعتقلن في ساحات وبوابات المسجد الأقصى بذريعة التصدي لاقتحامات المستوطنين، وبعضهن اعتقلن أكثر من مرة خلال العام أبرزهن "هنادي الحلواني" و"مادلين عيسى"، و"خديجة خويص" و"آية أبو ناب" و "نفيسة خويص".

وشهدت بلدة العيسوية النصيب الأكبر من اعتقالات القدس حيث وصلت حالات الاعتقال منها إلى (600) حالة، تلاها المسجد الأقصى المبارك ومحيطه، حيث بلغت

600
اعتقال في بلدة العيسوية

حالات الاعتقال منها (380)، ومن القدس القديمة بلغت حالات الاعتقالات (280)، في حين وصلت من بلدة سلوان (200) حالة.

كما نفذ الاحتلال حملة اعتقالات طالت قيادات إسلامية ووطنية، ومن المعتقلين رئيس الهيئة الإسلامية العليا وإمام وخطيب المسجد الأقصى الشيخ "عكرمة صبري"، وأبعده عن الأقصى 4 أشهر، كذلك اعتقلت محافظ القدس "عدنان غيث"، ووزير شؤون القدس "فادي الهدمي" ومدير الأقصى الشيخ "عمر الكسواني" ونائب مدير أوقاف القدس الشيخ "ناجح بكيرات".

كذلك أعادت قوات الاحتلال اعتقال النائب المقدسي "محمد محمود أبو طير" (68 عاماً) من منزله بمدينة البيرة، والنائب "أحمد عطون"، ووزير القدس السابق "خالد طافش".

ولم يكتفِ الاحتلال بأوامر الاعتقال للمقدسيين بل استهدفهم بالحبس المنزليّ، والإبعاد عن المنازل أو عن المسجد الأقصى المبارك لفترات مختلفة تصل إلى عدة شهور في بعض الأحيان.

وقد بلغت قرارات الإبعاد خلال شهور العام (360) قراراً، منها (305) قرارات عن المسجد الأقصى، و(44) قراراً عن القدس القديمة، و(11) قراراً عن القدس.

وفقاً للقانون الدولي فإن استيلاء قوات الجيش الإسرائيلي على شرقي مدينة القدس كجزء من أراضي الضفة الغربية في العام 1967م وفرض سلطتها عليها هو احتلال عسكري، وبالتالي تنطبق عليها قواعد القانون الدولي بشأن الاحتلال العسكري، وذلك وفقاً للقانون الدولي والفقه الدولي والقضاء الدولي، وعلى سبيل المثال لا الحصر فقرار مجلس الأمن رقم (242) للعام 1967م أكد على ضرورة انسحاب القوات الإسرائيلية من الأراضي التي احتلتها عام 1967م، وأكدت على هذا التوصيف العديد من القرارات الدولية، هذا بالإضافة إلى القضاء الدولي متمثلاً في محكمة العدل الدولية التي أكدت على أن شرقي القدس هي أراضٍ محتلة كما بقية أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة، وأنه ينطبق على أراضي قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس الشرقية القانون الدولي الإنساني رقم[1]، وبالتالي لا تخول دولة الاحتلال إلا سلطات محدودة من أجل تمكينها من إدارة الإقليم الخاضع لها وفقاً لقواعد القانون الدولي الإنساني لا سيما اتفاقية جنيف الرابعة للعام 1949م، ويعاني السكان الفلسطينيون في مدينة القدس من معاملة تمييز عنصرية مجحفة بحقهم، حيث تعتبرهم السلطات الإسرائيلية مقيمين دائمين وليسوا مواطنين، وهذه المعاملة التمييزية انعكست على حقوقهم كافة بما فيها حقوقهم كأسرى.

1 انظر الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، الفتوى الصادرة بتاريخ 9 تموز/ يوليو 2004م، https://www.icj-cij.org/public/files/summaries/summaries-20032007--ar.pdf

اعتقالات غزة

رغم تراجع حالات الاعتقال من قطاع غزة المحاصر بعد توقف مسيرات العودة، إلا أن سياسة الاعتقالات بحق أبناء قطاع غزة لم تتوقف خلال العام 2020م سواء على معبر بيت حانون، أو الصيادين خلال ممارسة عملهم، أو خلال اقتراب الشبان من الحدود الشرقية للقطاع، حيث رصد التقرير (88) حالة اعتقال لفلسطينيين من قطاع غزة خلال العام 2020م.

واستخدمت سلطات الاحتلال حاجز بيت حانون وسيلة للإيقاع بالسكان المدنيين في قطاع غزة وابتزازهم واستغلال حاجاتهم الإنسانية؛ حيث وصلت حالات الاعتقال على المعبر خلال العام إلى (12) حالة، منهم (5) تجار، ومواطن كان متجها إلى جسر الأردن للسفر، وصحفي مريض بالسرطان.

كما لوحظ تراجع على عمليات اعتقال الصيادين، لكنها لم تتوقف؛ حيث واصلت بحرية الاحتلال اعتداءاتها على الصيادين خلال ممارسة عملهم في صيد الأسماك على شواطئ القطاع بملاحقتهم واعتقالهم وإطلاق النار عليهم، حيث تم رصد (9) حالات اعتقال لصيادين.

ورغم تراجع حجم الاعتقالات على الحدود الشرقية للقطاع بعد توقف مسيرات كسر الحصار، إلا أنها لم

65 اعتقالاً
قرب الحدود

تتوقف حيث وصلت حالات الاعتقال قرب الحدود إلى **(65)** اعتقالاً، منهم طفل لم يتجاوز **15** عاماً، وسيدة بعد أن اقتربت من موقع زكيم العسكري، وأطلق سراحها بعد ساعات من التحقيق عبر معبر بيت حانون.

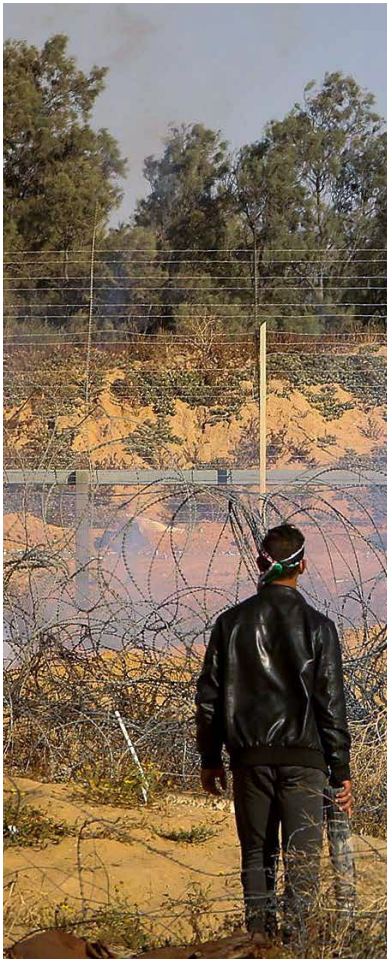

وعلى الرغم من الانسحاب الإسرائيلي أحادي الجانب من داخل قطاع غزة في العام 2005م إلا أنه لا يزال يعد أرضاً محتلة وفقاً للقانون الدولي، حيث تسيطر إسرائيل على الحدود البرية والبحرية وعلى الجو، هذا بجانب استمرارها في ممارسة بعض السلطات المدنية في قطاع غزة، مثل منح أرقام الهويات للمواليد الفلسطينيين في قطاع غزة، وكذلك الاستمرار في التحكم بطلبات لم الشمل من حيث الموافقة أو الرفض، مما يؤكد على المركز القانوني لإسرائيل كدولة قائمة بالاحتلال، وكذلك المركز القانوني لقطاع غزة كأرض محتلة، وبالتالي ينطبق عليها القانون الدولي الإنساني، لا سيما اتفاقيات جنيف للعام 1949م، مع العلم بأن إسرائيل هي طرف في تلك الاتفاقيات منذ العام 1951م، مما يوجب عليها التزامات خاصة فيما يخص المعتقلين من قطاع غزة.

اعتقال الأطفال القاصرين

بلغت حالات الاعتقال بين الأطفال القاصرين ما دون الثامنة عشرة **(550)** حالة اعتقال، منهم **(52)** طفلاً لم تتجاوز أعمارهم الرابعة عشرة، أصغرهم الطفل "ماجد على أبو سعدة" (**7** سنوات) من جيوس شرق قلقيلية.

ورغم الدعوات والمناشدات التي صدرت عن العديد من المؤسسات الدولية منها الأمم المتحدة بضرورة إطلاق سراح الأطفال لكونهم معرضين للخطر في ظل الظرف الاستثنائي الراهن المتمثل في استمرار انتشار فيروس كورونا، إلا أن الاحتلال واصل خلال العام 2020م استهداف الأطفال القاصرين، دون سن **(18)** بالاعتقال والاستدعاء والتحقيق معهم في ظروف قاسية، وفرض الأحكام والغرامات المالية الباهظة.

52
طفلاً لم تتجاوز
أعمارهم <14

واعتقل الاحتلال الطفل "أمل معمر نخلة" (**16**عاماً)، من سكان مخيم الجلزون خلال مروره عن حاجزٍ طيّار، حيث قيّده الجنود واعتدوا عليه بالضرب المبرح أثناء عمليّة الاعتقال رغم معاناته من مرض نادر يُدعى الوهن العضلّي الشديد، كما تعرض لتعذيب وتنكيل خلال التحقيق معه في المسكوبية.

كذلك تعرض الطفل "محمد منير مقبل" (16 عاماً) من مخيم العروب بالخليل إلى اعتداء وحشي بالضرب المبرح بأعقاب البنادق حين اعتقاله أدى إلى إصابتة بكسور في الفك والوجه ورضوض عامة في الجسم وتهشم وجهه، ونقل إلى مستشفى هداسا بالقدس، وأجريت له عملية جراحية لترميم كسور الفك والوجه.

كذلك اعتقلت قوات الاحتلال الطفل يوسف عابد (12عاماً) من مدينة البيرة، علماً أنه من ذوي الاحتياجات الخاصة، كذلك أصيب الفتى "أحمد مناصرة" بفيروس كورونا، ونقل إلى مستشفى الرملة، وهو محكوم بالسجن 9 سنوات ونصفاً، ومعتقل منذ 5 سنوات.

ولم يتورع الاحتلال عن إطلاق النار على الأطفال الفلسطينيين قبل اعتقالهم والتحقيق معهم قبل تقديم العلاج لهم، بل ابتزازاهم بتقديم اعترافات مقابل العلاج والرعاية الطبية حيث تم اعتقال 10 من الفتية بعد إصابتهم بالرصاص، إصابات بعضهم كانت خطيرة.

وواصلت المحاكم العسكرية للاحتلال خلال العام 2020م فرض الغرامات المالية الباهظة على الأسرى الأطفال ضمن سياسة مبرمجة ومعتمدة، حيث بلغت الغرامات المالية التي فرضت على الأطفال خلال العام 2020م في محكمة عوفر فقط (350 ألف شيكل) أي ما يعادل (102 ألف دولار).

102 ألف دولار
الغرامات المالية التي فرضت على الأطفال خلال العام **2020م**

أوضاع الأسرى الأطفال

حتى نهاية العام 2020م يقبع في سجون الاحتلال **(170)** طفلاً موزعين على ثلاثة سجون مركزية وهي (مجدو، وعوفر، والدامون)، إضافة إلى وجود عدد في مراكز التوقيف والتحقيق، يتعرضون لظروف اعتقال قاسية ووسائل تعذيب عنيفة، وانتهاك لحقوقهم.

فيما تعرض جميع من اعتقل منهم للاعتداء بالضرب المبرح حين الاعتقال، والزج بهم في ظروف قاسية في مراكز التوقيف والتحقيق، ومورست بحقهم كل أشكال الانتهاك والتعذيب والضغط النفسي والجسدي؛ حيث يتعامل الاحتلال مع الأطفال كإرهابيين ويوجهون لهم الشتائم والتهديدات بشكل مستمر.

فيما تواصل إدارة سجون الاحتلال بشكل متعمد حرمان الأطفال من أبسط مقومات الحياة، وترتكب بحقهم ممارسات تعسفية أبرزها عمليات الاقتحام والتفتيش لغرفهم وأقسامهم، فيما يحرم الاحتلال العشرات من الأطفال من زيارة ذويهم أو من زيارة المحامي الخاص بهم، إضافة إلى استمرار المعاملة السيئة

من السجانين، ومحاولة فرض تغييرات مصيرية على واقع الأسرى الأطفال، من خلال محاولتها حرمانهم من إشراف الأسرى الكبار على شؤون حياتهم.

وإمعاناً في تشريع الانتهاكات بحق الأطفال أدخلت سلطات الاحتلال مؤخراً تعديلات على الأمر العسكري رقم (1651) بهدف رفع الحماية عن الأطفال في الفئة العمرية بين 12 إلى 14 عاماً، وبالتالي السماح برفع سقف اعتقالهم، حيث كان الحد الأقصى المفروض على هذه الفئة قبل التعديل لا يتجاوز ستة أشهر فعلية أو مع وقف التنفيذ، وبعد التعديل الجديد لم يعد هناك حماية أو سقف زمني للعقوبة التي قد تفرض على الأطفال الذين تتم محاكمتهم أمام المحاكم العسكرية للاحتلال وقد تصل لعشرات السنين أو المؤبد.

كفلت الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية للقانون الدولي الإنساني حماية وحقوقاً خاصة للأطفال، فقد أكدت المادة (25-2) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948م بأن "للأمومة والطفولة حقّ في رعاية ومساعدة خاصّتين" وتوالت الاتفاقيات المختلفة على تفصيل وبيان تلك الحماية وأنواعها، فاتفاقية الطفل للعام 1989م أكدت على ضرورة توفير الحماية للأطفال وحياتهم

> "للأمومة والطفولة حقٌّ في رعاية ومساعدة خاصَّتين"
>
> الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

> "بأنه كل إنسان لم يتجاوز سن الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه"
>
> اتفاقية حقوق الطفل

وتوفير فرص النماء والنمو وقيدّت هذه المواثيق سلب الأطفال حريتهم، وجعلت منه الملاذ الأخير لأقصر فترة ممكنة؛ فالمادة (1) من اتفاقية حقوق الطفل تعرف الطفل "بأنه كل إنسان لم يتجاوز سن الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه"، كما أن الأطفال دون الثامنة عشرة في الأراضي المحتلة يحظون بحماية مزدوجة فالأولى كونهم جزءاً من المدنيين والثانية بصفتهم أطفالاً، وقد أشارت المواد (14، 17، 23، 24، 38، 50، 82، 89، 94، 132) من اتفاقيات جنيف للعام 1949م إلى الأطفال وضرورة حمايتهم، فقد قيدت اتفاقية حقوق الطفل اعتقال الطفل بشكل كبير حيث نصت المادة (37 - ب) "ألا يحرم أي طفل من حريته بصورة غير قانونية أو تعسفية، ويجب أن يجري اعتقال الطفل أو احتجازه أو سجنه وفقًا للقانون ولا يجوز ممارسته إلا لملجأ أخير ولأقصر فترة زمنية مناسبة، وكذلك في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولا سيما في المادة (10-3) والتي تؤكد على وجوب اتخاذ تدابير حماية ومساعدة خاصة لصالح جميع الأطفال والمراهقين"، وللمفارقة العجيبة التي تثبت التمييز العنصري بشكل ممنهج، فالقانون الجزائي الإسرائيلي يُعرف الطفل الإسرائيلي بأنه شخص دون الثامنة عشرة، بينما في الأراضي المحتلة عام 1967م تطبق إسرائيل الأمر العسكري (132) الصادر في 1967/09/24م، الذي يعرّف الطفل الفلسطيني بأنّه شخص من دون سن السادسة عشرة، وفي ذلك تعارض مع اتفاقية حقوق الطفل التي تعرف الطفل بأنّه كل إنسان لم يبلغ من العمر الثامنة عشرة؛ مما يعني استمرار إسرائيل في انتهاك التزاماتها الدولية وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل والتي هي أحد أطرافها.

اعتقال النساء

بلغت حالات الاعتقال بين النساء والفتيات **(118)** حالة، منهن قاصرات ومسنات، وأمهات وشقيقات أسرى، وناشطات وصحفيات وطالبات جامعيات، ومرابطات اعتقلن أكثر من مرة، منهن "خديجة خويص"، و"هنادي الحلواني"، و"نهلة صيام".

واعتقل الاحتلال السيدة "آيه أحمد الخطيب" (**30** عاماً) من قرية عرعرة في الداخل المحتل، وهي متزوجة ولديها طفلان "محمد وعبد الرحمن"، وتعمل في مجال العمل الخيري وتقديم المساعدات الإنسانية للمرضى والمحتاجين، وتعرضت لتحقيق قاسٍ في مركز توقيف الجلمة، وتم تأجيل محكمتها العديد من المرات.

كذلك أعاد الاحتلال اعتقال 6 أسيرات محررات، وهن: المحررة "سهير البطران" من الخليل، والناشطة الصحفية "بشرى الطويل" من مدينة البيرة، والمحررة "شروق محمد البدن" من بيت لحم، والمحررة "ختام الخطيب" من رام الله، والمحررة "سهام البطاط" من الخليل، وكذلك المحررة "بيان فرعون" من القدس.

وشملت الاعتقالات عدداً القاصرات الفلسطينيات، أصغرهن الفتاة "إيمان أبو بكر" 16 عاماً، من جنين وهي ابنة الأسير "نظمي أبو بكر" والذي وجه له الاحتلال تهمة قتل جندي بحجر في منتصف العام، واعتقلت مرتين مع والدتها.

كما اعتقل الاحتلال عدداً من أمهات وشقيقات الأسرى والشهداء، وعدداً من الناشطات الاجتماعيات وعاملات في جمعيات طبية وخيرية وإعلامية، بينما شملت الاعتقالات 10 من الطالبات الجامعيات بدعوى نشاطهن الطلابي في مقاومة الاحتلال، لا تزال منهن رهن الاعتقال كل من الطالبة "ليان كايد"، و "ربا فهمي عاصي"، و "إيلياء أبو حجلة" و"شذا الطويل"، وجميعهن من رام الله وطالبات بجامعة بيرزيت.

بينما يحتجز الاحتلال ثلاث أسيرات تحت الاعتقال الإداري التعسفي وهن الأسيرة "بشرى الطويل" (26 عاماً) من البيرة وهي ناشطة في مجال الدفاع عن الأسرى، وسبق أن اعتقلت 4 مرات، والأسيرة "ختام السعافين" (57) عاماً من رام الله، وهي ناشطة نسوية ورئيسة اتحاد لجان المرأة الفلسطينية، والأسيرة "شروق محمد البدن" (26 عاماً) من بلدة تقوع في بيت لحم، وهي محررة كانت أمضت 12 شهراً في الإداري سابقاً.

أوضاع الأسيرات

واصلت إدارة السجون انتهاكها لحقوق الأسيرات الفلسطينيات في سجن الدامون وحرمانهن من كل مقومات الحياة البسيطة، بما فيها حقهن في تلقي علاج للمريضات داخل السجن، واللواتي تتضاعف معاناتهن مع استفحال الأمراض في أجسادهن لعدم تقديم العلاج المناسب.

كما واصلت الإدارة عمليات اقتحام غرف الأسيرات والتنكيل بهن وفرض عقوبات متعددة بحقهن، ولم تفِ بوعدها بتركيب هواتف عمومية في السجن للسماح للأسيرات بالاتصال بذويهن وخاصة في ظل وقف الزيارات لأكثر من 7 أشهر بسبب جائحة كورونا.

وتنتهك إدارة السجون خصوصية الأسيرات بوضع كاميرات مراقبة في ساحة الفورة والممرات، كما تشتكي الأسيرات من الرطوبة في الغرف، إلى جانب عدم وجود أبواب للمراحيض التي تغطّينها الأسيرات بالشراشف والأغطية، ولا تزال تمنع دخول الأغراض الخاصة بالأشغال اليدوية.

فيما لا تزال تهمل متابعة وعلاج 6 أسيرات جريحات ومريضات يعانين من ظروف صحية صعبة للغاية، ولا يتلقين العلاج اللازم لأوضاعهن الصحية، وفي مقدمتهن الأسيرة المقدسية "إسراء الجعابيص" والتي تعاني من حروق في جميع أنحاء

جسدها، وتحتاج إلى عدة عمليات جراحية وتجميلية، ولا تتلقى سوى وعود وهمية ومماطلة متعمدة من إدارة السجن.

هذا عدا معاناة النقل في سيارة "البوسطة" إلى المحاكم العسكرية؛ والذي يستغرق ساعات طويلة، ويتم مضايقة الأسيرات من السجناء الجنائيين المنقولين في "البوسطة" نفسها.

وعلى الرغم من أن القانون الدولي قد منح فئة النساء حماية خاصة إلا أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي لم تلتزم بذلك، واستمرت في انتهاكاتها الممنهجة للقانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك سوء معاملة النساء الفلسطينيات أثناء اعتقالهن بشكل خاص، حيث تنص المادة (2-79) من البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف 1977م، على أنه ينبغي النظر بحالات الأمهات المعتقلات بأنها أولوية. وتنص المادة (12) من التوصية العامة (28) للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشأن الالتزامات

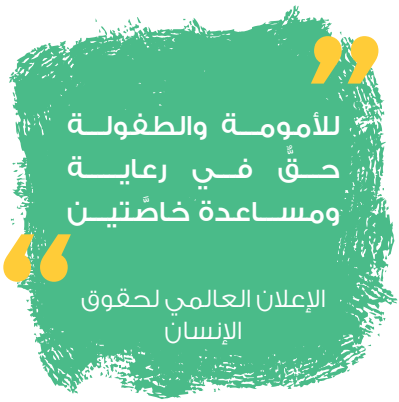

الأساسية للدول الأطراف. كما أكدت المادة (25-2) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948م على هذه الحماية فهي تؤكد بأن "للأمومة والطفولة حقّ في رعاية ومساعدة خاصّتين"، ويتجلى تأكيد هذه الحماية الخاصة لفئة النساء في قرار مجلس الأمن (1325) للعام 2000م بشأن تنظيم معاملة النساء والفتيات أثناء الاستجواب والاحتجاز، وتنظيم حياتهن داخل السجون، والذي دعا جميع الأطراف في الصراعات المسلحة إلى أن تتخذ تدابير خاصة تحمي الفتيات والنساء من العنف القائم على أساس الجنس في حالات الصراع المسلح، وأن تراعي الاحتياجات الخاصة للمرأة والفتاة.

المجلس التشريعي الفلسطيني
estinian Legislative Council

اعتقال نواب التشريعي

رغم أن اختطاف نواب المجلس التشريعي يعدّ انتهاكاً فاضحاً لأبسط الأعراف والمواثيق الدولية، ولا يستند إلى أي مبرر قانوني، وهو قرار سياسي بامتياز لتحجيم دورهم في مواجهة جرائم الاحتلال، إلا أن الاحتلال واصل خلال العام 2020م استهداف النواب بالاعتقالات والاستدعاءات واقتحام منازلهم وتوجيه تهديدات لهم، حيث رصد التقرير اعتقال 9 من النواب، إضافة إلى وزيرين سابقين هما:

- **الشيخ "محمد محمود أبو طير" (68 عاماً)**

أعيد اعتقاله من منزله بمدينة البيرة؛ حيث يقيم هناك منذ إبعاده عن القدس قبل 9 سنوات، وكان أمضى ما يزيد على 35 عاماً من عمره في سجون الاحتلال، وصدر بحقه قرار اعتقال إداري وجددت له الإداري للمرة الثانية.

- **النائب "حسن يوسف خليل" (64 عاماً)**

من رام الله، اعتقل وصدر بحقه قرار اعتقال إداري، وكان أمضى 20 عاماً في سجون الاحتلال، جزء كبير منها في الاعتقال الإداري المتجدد.

- **النائب "نزار عبد العزيز رمضان" (61 عاماً)**

من الخليل وصدر بحقه قرار اعتقال إداري 4 أشهر، وهو معتقل سابق وأمضى ما يزيد على 10 سنوات في سجون الاحتلال.

- **النائب المقدسي المبعد عن المدينة "أحمد محمد عطون" (55 عاماً)**

وقامت بإعادة اعتقاله وأصدرت بحقه قرار اعتقال إداري 4 أشهر، وكان أمضى ما يزيد على 13 عاماً في سجون الاحتلال.

- **النائب "محمد إسماعيل الطل" (56 عاماً)**

من الخليل، وصدر بحقه قرار إداري 4 أشهر، وقد بلغ مجموع ما أمضاه في سجون الاحتلال ما يزيد على 12 عاماً، نصفها في الاعتقال الإداري.

- **النائب "خالد إبراهيم طافش"**

من بيت لحم، وهو أسير سابق اعتقل عدة مرات، وأمضى ما مجموعه 8 سنوات في سجون الاحتلال، وهو أحد المبعدين لمرج الزهور وصدر بحقه قرار إداري.

- **النائب "نايف محمود الرجوب"**

من الخليل، تم اعتقاله، وبعد التحقيق معه لساعات أطلق سراحه بعد أن وجهت له تهديدات بعدم التدخل في جهود المصالحة بين حركتي فتح وحماس.

- **النائب "حاتم رباح قفيشة" (60 عاماً)**

من الخليل، تم اعتقاله ونقله إلى عتصيون والتحقيق معه لعدة ساعات، ثم أطلق سراحه بعد أن وجه له تهديد بعدم المشاركة في أي نشاطات سياسية.

● النائب "عبد الجابر مصطفي عبد الجابر فقهاء" (54 عاماً)

من البيرة، تم اعتقاله والتحقيق معه في عوفر، وبعد عدة ساعات تم إطلاق سراحه، وبعد عدة أيام من اعتقاله تبين أنه مصاب بفيروس كورونا.

ومسألة اعتقال نواب المجلس التشريعي عدا عن كونها تمثل انتهاكاً صارخاً لحق الشعب الفلسطيني في اختيار ناخبيه الذين يمثلونه ويعبرون عن تطلعاته، وعن كونه انتهاكات للأعراف الدولية بتوافر الحصانة السياسية لممثلي الشعب ونوابه، فهو بالإضافة إلى ذلك يعد خرقاً فاضحاً للاتفاقيات الثنائية مع الجانب الفلسطيني لاسيما اتفاقية أوسلو الثانية للعام 1995م في المادتين (2) و (3) التي تقرر إنشاء مجلس تشريعي يقوم بدور الهيئة التشريعية، وتوفير أساس ديمقراطي لإقامة المؤسسات الفلسطينية، بالإضافة إلى انتهاك العديد من الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليه دولة الاحتلال، فالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966م، يشير إلى أنه لا يمكن التمييز ضد الفرد على أساس "الرأي السياسي أو غيره من الآراء" أو "الأصل القومي أو الاجتماعي". وكون دولة الاحتلال طرف في هذه المعاهدة فان استهدافها لنواب المجلس التشريعي الفلسطيني يشكل انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي، علاوة على تجريم الاعتقال التعسفي وفقاً للقانون الدولي، حيث تنص للمادة **(42)** من اتفاقية جنيف الرابعة 1949م، لا يجوز احتجاز أي شخص إلا إذا كان "أمن الدولة القائمة بالاحتجاز يجعله ضرورياً للغاية"، وكذلك فإن الاعتقال التعسفي محظور بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية 1966م بموجب المادة (4).

PRESS

اعتقال الصحافيين

واصل الاحتلال خلال العام 2020م استهداف الصحفيين الفلسطينيين بالاعتقالات والاستدعاءات أو الحجز لساعات وإصدار أحكام بحقهم، بهدف ردعهم عن فضح جرائم الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني.

حيث رصد التقرير (72) حالة استدعاء واعتقال لصحفيين، منها (26) حالة اعتقال، من بينهم الصحفية "سندس عويس"، خلال تغطيتها للأحداث في المسجد الأقصى، وأفرج عنها بعد التحقيق بشرط إبعادها عن المسجد الأقصى 3 أشهر، واستدعيت مراسلة تلفزيون فلسطين بالقدس "كرستين ريناوي"، للتحقيق معها في مركز المسكوبية مرتين، واستدعيت أيضاً الصحفية المقدسية "روز الزرو" للتحقيق.

وقد أصدرت محاكم الاحتلال عدداً من قرارات الاعتقال الإداري بحق صحفيين منهم الصحفية "بشرى الطويل"، والصحفي "أسامة شاهين" من الخليل، والصحفي "مجاهد السعدي" من جنين، وفي نفس الوقت أطلقت سراح عدد من الصحفيين الذين تم اعتقالهم بعد التحقيق معهم، وآخرين لا يزالون موقوفين.

فالصحفي المستقل هو كل صحفي ينتقل بمعزل عن القطعات العسكرية وليس جزءاً منها، ويعتبر مدنياً وفق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لسنة 1949م، والبروتوكول الإضافي الأول والبرتوكول الثاني لسنة 1977م الخاص بالنزاعات

غير ذات الطابع الدولي، بالإضافة إلى قرار مجلس الأمن الدولي رقم (1738) للعام 2006م. وقد جاء قرار الجمعية العامة (68/136) بشأن سلامة الصحفيين ليؤكد على الحاجة الماسة لإيجاد أدوات إنسانية دولية إضافية لضمان حماية أفضل للصحفيين في مناطق النزاع المسلح، وقد أشار قرار مجلس الأمن (2222) للعام 2015م بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (حماية الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام والأفراد المرتبطين بها)، هذا بجانب إعلان باريس للمؤتمر العالمي لحرية الصحافة لعام 2014م، كما حددت أحكام المادة (52) من البرتوكول نفسه بأن التجهيزات ومرافق الإعلام التي لا تستخدم استخداماً عسكرياً ولا تنطبق عليها الشروط المنصوص عليها في المادة (52-2) تدخل ضمن الأعيان المدنية التي "لا يجب أن تكون محلاً للهجوم أو لهجمات الردع، وتؤكد المادة نفسها أن اتخاذ الدعاية سبباً وحيداً لتبرير الهجوم العسكري على وسائل الإعلام أمر غير مقبول، فلا يمكن اعتبار وسائل الإعلام هدفاً مشروعاً لمجرد أنها تبث دعاية رغم أن هذا النشاط يشكل دعماً لجهود الحرب.

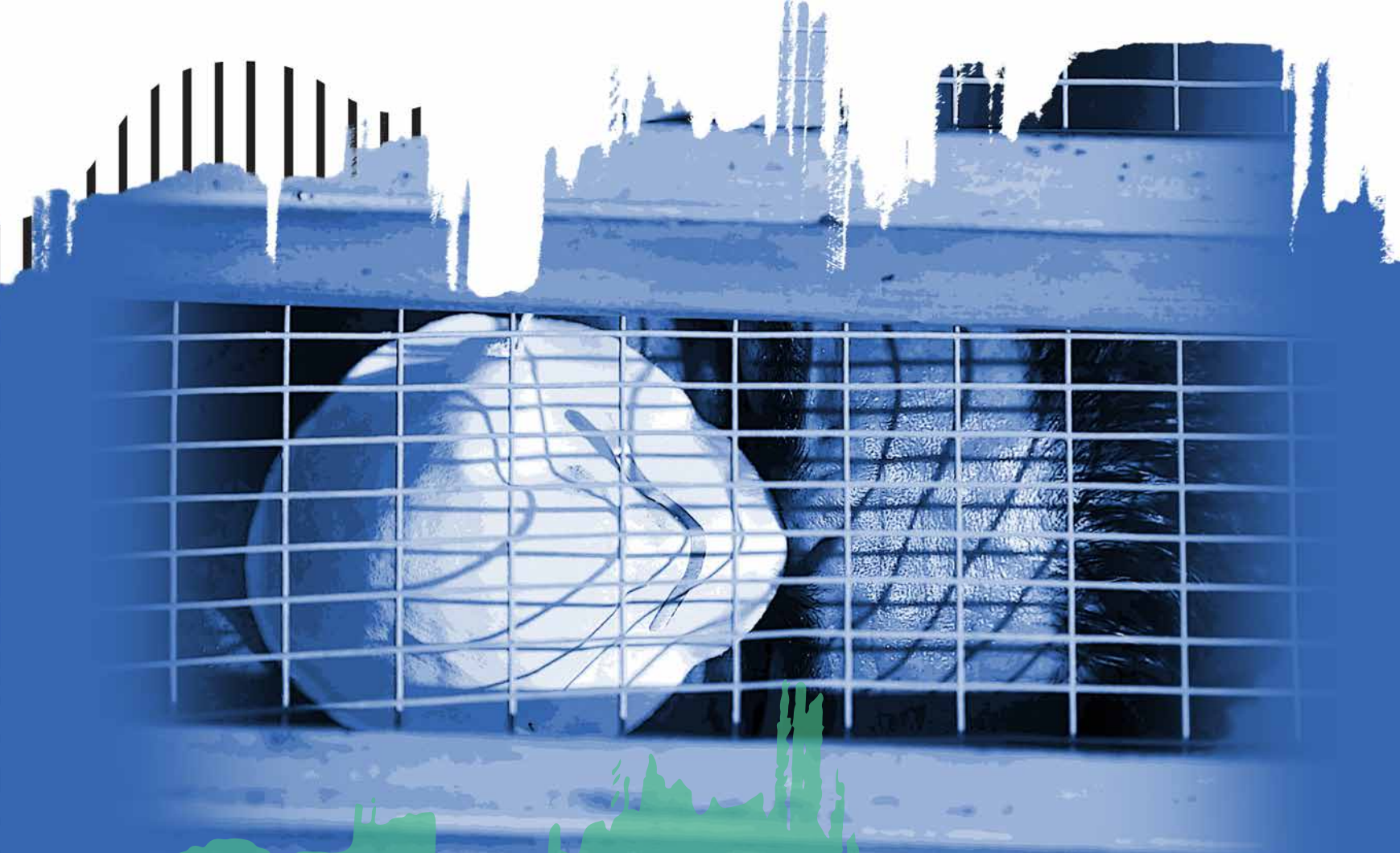

كورونا والأسرى

تميز عام 2020م بإضافة وجه جديد من المعاناة لآلاف الأسرى في سجون الاحتلال، وهو جائحة كورونا، والتي دخلت سجون الاحتلال نتيجة استهتار الاحتلال بحياة الأسرى وعدم تطبيق إجراءات الحماية والوقاية أو توفير وسائل التنظيف والمعقمات للأسرى.

سياسة الاحتلال التي اتبعها في التعاطي مع الجائحة سهلت دخول الفيروس للسجون وإصابة عشرات الأسرى بالمرض المعدي، وتمثلت سياسته في:

- عدم إجراء فحوصات للعاملين في إدارة السجون حين قدومهم من الإجازات للسجون والعديد منهم كان يحمل الفيروس.
- عدم فحص الأسرى الجدد أو حجزهم في أماكن منعزلة لحين التأكد من خلوهم من الفيروس.
- التقارب الشديد بين المحققين والأسرى خلال فترة التحقيق دون مراعاة لإمكانية كونهم مصابين بالفيروس، وهذا نقل المرض للعديد من الأسرى.
- الاكتظاظ داخل الغرف والأقسام وعدم إمكانية تحقيق التباعد.

- عدم توفير كمامات طبية للأسرى لاستخدامها لحماية أنفسهم وخاصة عند التنقلات.
- التأخر في فحص الأسرى الذين ظهرت عليهم أعراض تشبه أعراض كورونا.
- عدم تعقيم السجون بشكل كامل، وعدم توفير المعقمات وأدوات التنظيف.
- عدم تقديم أي رعاية طبية حقيقة للأسرى المصابين بعد حجرهم في أقسام خاصة.
- رفض تقديم طعام خاص للأسرى المصابين أو المخالطين تعمل على رفع نسبة المناعة لديهم لحمايتهم من أعراض المرض.

ومنذ انتشار جائحة كورونا في فبراير أطلقت العديد من المناشدات الدولية للاحتلال ومنها الأمم المتحدة من أجل الإفراج عن النساء والأطفال والمرضى وكبار السن، ولم يتعاطَ الاحتلال مع هذه المناشدات، ورفض الإفراج عن أي أسير فلسطيني، رغم أنه أطلق سراح المئات من الجنائيين اليهود، ما يدلل على مدى عنصرية الاحتلال في التعامل مع الأسرى.

إضافة إلى رفض الاحتلال إطلاق سراحهم، واصل استهتاره بحياة الأسرى عبر عدم اتخاذ أي من إجراءات السلامة والوقاية لشهرين كاملين، بل وحرمت إدارة السجون الأسرى من العشرات من الأصناف التي كانت متوفرة في "كنتين" السجن، منها مواد التنظيف والصابون.

وبعد هذه المدة وتحت تهديد الأسرى بالتصعيد قام الاحتلال في نهاية أبريل بتنفيذ بعض إجراءات الوقاية داخل السجون، ولكنها غير كافية ودون المستوى المطلوب لحماية الأسرى، ما يعرض حياتهم للخطر الشديد في ظل جائحة كورونا.

وقد استغل الاحتلال تلك الجائحة في فرض العديد من الإجراءات القاسية على الأسرى منها وقف زيارات الأهل بشكل كامل ووقف زيارات المحامين، ولم يوفر لهم بديلاً عنها بالاتصال هاتفياً، حيث أدى وقف الزيارات لنقص شديد في الملابس لدى الأسرى، حيث تعد زيارات الأهل السبيل الوحيد لتوفير الملابس.

فيما لا يزال الخطر قائماً وبشكل كبير على الأسرى كون السجون تعدّ أماكن خصبة لانتشار الأمراض والأوبئة، لأنها مكتظة ولا تتوفر فيها أدنى شروط الحماية نتيجة عدم تطبيق كافة إجراءات الوقاية والسلامة لحماية الأسرى، ولأن حالات الإصابة بين الأسرى والسجانين التي يعلن عنها بين الحين والآخر تجعل الأسرى يعيشون حالة من القلق المستمر والخوف وهم ينتظرون مصيراً مجهولاً قد يصل في أي لحظة.

حتى نهاية عام 2020م بلغ عدد الأسرى الذين أصيبوا بفيروس كورونا **141** أسيراً غالبيتهم في سجن جلبوع، كان منهم الطفل "أحمد صالح مناصرة" **17** عاماً من القدس، والذي يقضي حكماً بالسجن مدة **9** أعوام، وكان اعتقل قبل **5** سنوات وعمره **12** عاماً.

تراجع أوضاع الأسرى الصحية

تراجعت خلال العام 2020م صحة العديد من الأسرى ووصلت حالة بعضهم إلى الخطورة القصوى نتيجة استمرار سياسة الإهمال الطبي وعدم توفير رعاية طبية مناسبة لهم، وأبرز هؤلاء الأسرى:

- **الأسير المريض "نضال إبراهيم أبو عاهور"**

من بيت لحم، وهو مصاب بمرض السرطان، إضافة إلى الفشل الكلوي، ويعاني من ظروف صحية صعبة للغاية، وصدر بحقه حكم بالسجن لمدة عام، ويقبع في مستشفى الرملة منذ اعتقاله ولا يتلقى رعاية طبية مناسبة، ويتعرض لإهمال طبي قد يودي بحياته في أي لحظة.

- **الأسير عماد أبو رموز (46 عاماً)**

من الخليل، معتقل منذ عام 2004م، ومحكوم بالسّجن (25) عاماً، طرأ تراجع خطير على وضعه الصحي خلال الشهور الأخيرة حيث تبين أنه مصاب بورم سرطاني في الخصيتين، وبعد مماطلة لعدة شهور وافق الاحتلال على إجراء عملية له بمستشفى "شعاري تسيدك" لاستئصال إحدى الخصيتين، ويحتاج لمتابعة طبية مستمرة.

الأسير "جمال إبراهيم عمرو" (49 عاماً)

من الخليل معتقل من 2004م، ومحكوم بالسجن المؤبد تراجع وضعه الصحي مؤخراً بشكل كبير، حيث تبين إصابته بورم سرطاني في الكبد والكلى، وحالته تتفاقم بشكلٍ ملحوظ، مع استمرار إدارة سجون الاحتلال بالمماطلة في متابعة وضعه الصحي وتقديم العلاج اللازم له.

الأسير "عماد راشد كميل" (55 عاماً)

من جنين، معتقل منذ 1998م، ومحكوم بالسجن المؤبد، تراجع وضعه الصحي مؤخراً، حيث يشتكي من أوجاع في المعدة والتهابات في المسالك البولية يصاحبها حرقان ونزيف، وضيق بالتنفس، ومشاكل في الجيوب الأنفية، وضعف في النظر.

الأسير "ياسر وليد خزيمية" (29 عاماً)

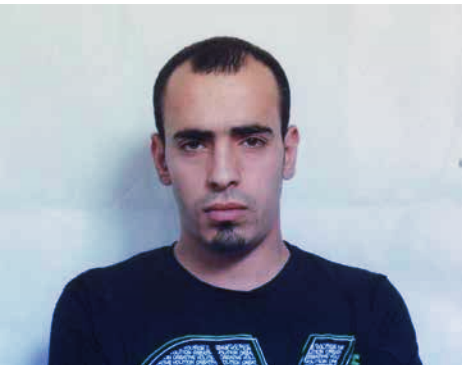

من جنين، يعاني من مرض "بهجت"، وتفاقم وضعه الصحي مؤخراً، جرّاء ظروف التحقيق والاعتقال القاسية، وإهمال ومماطلة إدارة سجون الاحتلال في تقديم العلاج اللازم له حيث كان اعتقل في أغسطس الماضي.

الأسير المسن "موفق نايف عروق" (77 عاماً)

من أراضي الـ 48، معتقل منذ عام 2003م، ومحكوم بالسجن 30 عاماً، يعاني من تراجع خطير في حالته الصحية، ونقل أكثر من مرة إلى مستشفى "برزلاي" وخضع لعملية جراحية، لاستئصال المعدة وورم سرطاني في الأمعاء، بعد استنفاد علاجه الكيماوي.

الأسير "مصطفي محمد البنا" (31 عاماً)

من مخيم جباليا بقطاع غزة، معتقل منذ عامين، ومحكوم بالسجن 3 سنوات ونصفاً، يعاني من وضع صحي سيئ، حيث كان أصيب بجلطة قلبية عام 2019م في سجن نفحة، وخضع لعملية زراعة جهاز ناظم لنبضات القلب، لكنه ما زال بحاجة ماسة لمتابعة طبية حثيثة لحالته.

الأسير "ماهر أبو ريان" (43 عاماً)

من الخليل، يعاني من أزمة في الصدر والرئتين تؤدي إلى تجمع الماء على الرئتين، وقد خضع الأسير لعملية جراحية لسحب الماء من الرئتين لكنه بحاجة لمتابعة طبية لحالته.

الأسير "معمر أسعد الصباح" (41 عاماً)

من مدينة جنين، معتقل منذ 2003م، ويقضي حكماً بالسجن الفعلي 23 عاماً، أصيب في الفترة الأخيرة بوعكة صحية خطيرة وتم نقله إلى قسم العناية المكثفة بمستشفى سوروكا الإسرائيلي وتبين إصابته بالتهاب حاد في الرئتين، نتيجة المماطلة الطويلة في تقديم الرعاية الطبية له.

الأسير "فتحي النجار" (53 عاماً)

من الخليل، معتقل منذ عام 2002م، ومحكوم بالسجن **30** عاماً، يعاني الأسير "النجار" من أوجاع في منطقة البطن، ويتبول الدم، كما أنه يعاني من نزيف في الشرج، وترفض إدارة السجن إجراء الفحوصات الطبية اللازمة له لمعرفة أسباب النزيف وعلاجه، ويعاني كذلك من مشاكل في النظر وأربطة الركبة.

الأسير "شرحبيل أبو ذريع" (49 عاماً)

من القدس، تراجعت صحته في الفترة الأخيرة، حيث يعاني من ضعف في عضلة القلب بعد تعرضه لعدة جلطات وانسداد بالشرايين، ومن آلام حادة في الرأس ولا يستطيع المشي والتنقل كثيراً، كما ويشتكي من ارتفاع نسبة الكولسترول في الدم ومن كسل كلوي ومن مشاكل بالرئتين.

ويبدو أن سوء معاملة الأسرى وانتهاك حقوقهم المكفولة بموجب القانون الدولي هو أمر منتشر على نطاق واسع في السجون والمعتقلات الإسرائيلية، والتي تؤوي آلاف الأسرى الفلسطينيين، ويتجلى ذلك في طريقة تعامل سلطات السجون الإسرائيلية معهم، وحرمانهم من الرعاية الصحية اللازمة خلال أزمة كورونا (كوفيد- 19)، مما يعد انتهاكاً جسيماً لالتزامات دولة الاحتلال وفقاً للقانون الدولي الإنساني، لا سيما اتفاقية لاهاي 1907م، واتفاقية جنيف 1929م، واتفاقية جنيف الثالثة 1949م والتي نصت المادة (**15**) منها النص التالي: "تتكفل الدولة التي

تحتجز أسرى حرب بإعاشتهم دون مقابل وبتقديم الرعاية الطبية التي تتطلبها حالتهم الصحية مجاناً". فقد نصت المادة (13) من اتفاقية جنيف الثالثة 1949م على معاملة الأسرى بإنسانية، أما المادة (14) فهي تنص على احترام أشخاص الأسرى وقيمتهم كبشر، والمادة (16) التي تنص على المساواة في المعاملة على اختلاف الجنسية والدين والجنس.

> تتكفل الدولة التي تحتجز أسرى حرب بإعاشتهم دون مقابل وبتقديم الرعاية الطبية التي تتطلبها حالتهم الصحية مجاناً
> اتفاقية جنيف الثالثة

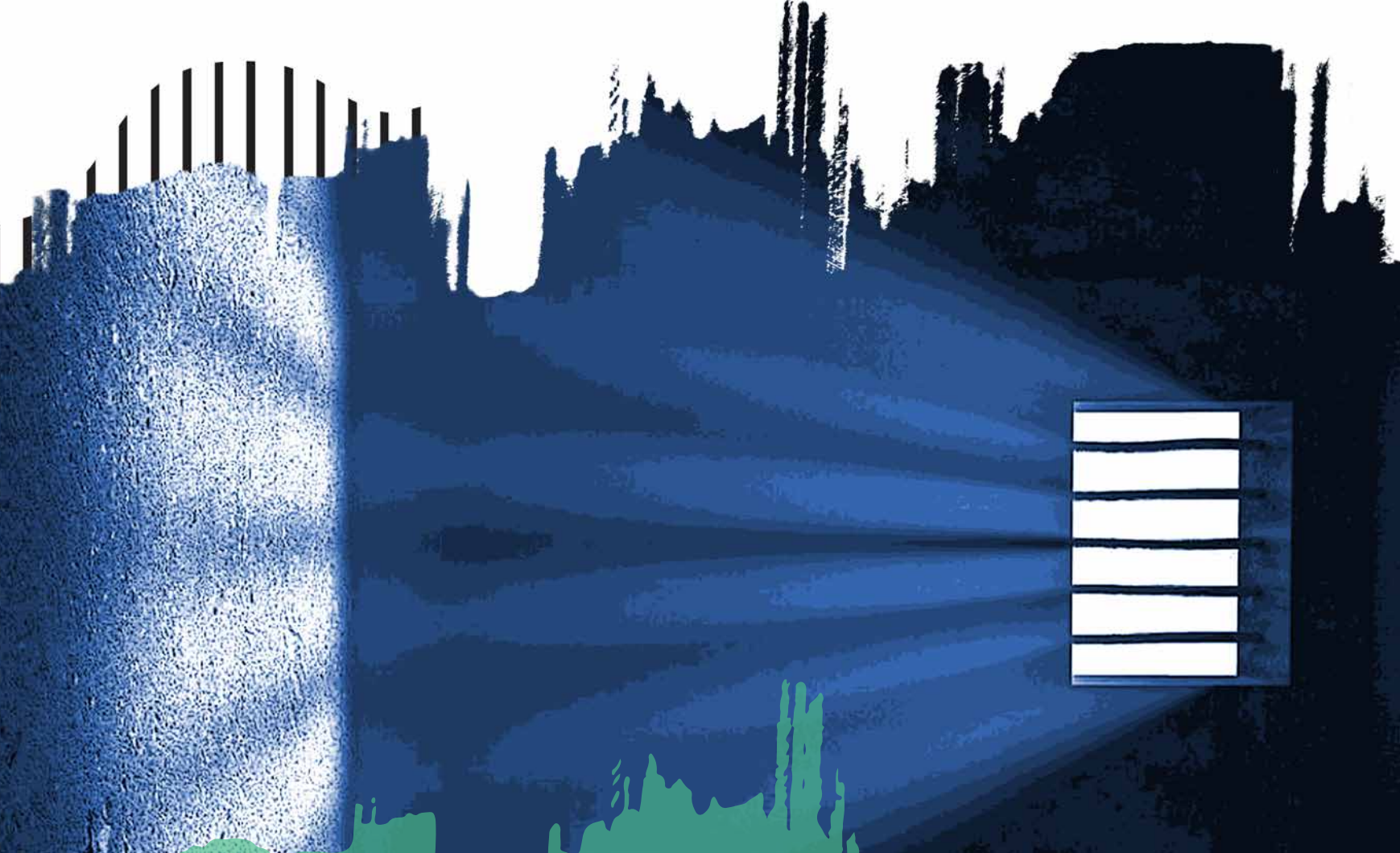

أحكام المؤبد

خلال العام 2020م واصلت محاكم الاحتلال إصدار أحكام بالسجن المؤبد مدى الحياة بحق الأسرى الفلسطينيين، حيث أصدرت أحكاماً بالمؤبد بحق خمسة أسرى، اتهمتهم بالمشاركة في عمليات أدت إلى مقتل مستوطنين أو جنود وهم:

- **الأسير "عاصم عمر البرغوثي"**

من رام الله، اعتقل من قبل القوات الخاصة للاحتلال في يناير2019م ونقل للتحقيق في المسكوبية مباشرة، حيث تعرض لتحقيقٍ مكثف وقاسٍ، وأدانته محكمة الاحتلال بتنفيذ عمليتين أدت إحداهما لمقتل جنديين، والأخرى لمقتل مستوطن، وإصابة آخرين، وأصدرت بحقه حكماً بالسجن المؤبد المتكرر 4 مرات، وهو نجل الأسير "عمر البرغوثي" الذي قضى 26 عاماً في الأسر.

الأسير" سحبان وائل الطيطي"

من الخليل اعتقل في مارس 2016م، ووجهت له تهمة قتل مستوطن خلال عملية دهس، وأصدرت بحقه محكمة الاحتلال حكماً بالسجن المؤبد مدى الحياة، وغرامه مالية بقيمة مليون و800 ألف شيقل، وقام الاحتلال بهدم منزل عائلته.

الأسير الفتى "خليل يوسف جبارين" (19 عاماً)

من الخليل، اعتقل في أيلول 2018م، بعد إطلاق النار عليه وإصابته بالرصاص في قدمه ويده وكان عمره لا يتجاوز حينها 16 عاماً، وادعى الاحتلال أنه قتل مستوطناً طعناً بسكين، وصدر بحقه حكم بالسجن المؤبد مدى الحياة بالإضافة إلى فرض تعويض بقيمة مليون و250 ألف شيقل، وقد أقدمت سلطات الاحتلال على هدم منزل عائلته المكون من طابقين.

الأسيران الفتيان "عمر سمير الريماوي" (20 عاماً)، و"أيهم باسم صباح" (18 عاماً)

من رام الله، اعتقلا بتاريخ 2015/2/18م، ولم تتجاوز أعمارهم آنذاك 15 عاماً بعد إطلاق النار عليهما وإصابتهما بجروح، وادعى الاحتلال أنهما قاما بتنفيذ عملية طعن أدت لمقتل مستوطن، وبعد الحكم عليهما بالسجن لمدة 35 عاماً عادت سلطات الاحتلال وأصدرت بحقهما العام الماضي حكماً بالسجن المؤبد مدى الحياة.

شهداء الحركة الأسيرة

خلال العام 2020م ارتفعت قائمة شهداء الحركة الأسيرة إلى 226 شهيداً؛ وذلك بارتقاء **4** شهداء جدد خلال العام نتيجة الإهمال الطبي المتعمد، وحتى اللحظة لا تزال جثامين **3** منهم محتجزة لدى الاحتلال، وهم:

- **الشهيد "كمال أبو وعر"**

الأسير "كمال نجيب أبو وعر" (**46** عاماً) من جنين، اعتقل عام 2003م، وحكم عليه الاحتلال بالسّجن المؤبد، وقد أصيب خلال فترة اعتقاله بسرطان الحلق والأوتار الصوتية بالإضافة إلى تكسّر صفائح الدم، وقد تراجعت صحته بشكل متسارع نتيجة عدم تلقي أي علاج مناسب، كما رفض الاحتلال إطلاق سراحه، وخاصة بعد إصابته بكورونا، وفي مايو 2020م أصيب بورم سرطاني جديد في الحنجرة أفقده القدرة على الكلام وتناول الطعام مما اضطر أطباء الاحتلال لزراعة أنبوب خاص في المعدة لتغذيته من خلاله.

وفي 2020/11/10م تعرض الأسير أبو وعر لانتكاسة صحية جديدة نقل إثرها بشكل عاجل للمستشفى حيث أعلن عن استشهاده بعد **17** عاماً قضاها في سجون الاحتلال، ولا يزال جثمانه محتجزاً لدى الاحتلال.

الشهيد" داود الخطيب"

الأسير "داود طلعت الخطيب" (41 عاماً) من بيت لحم، اعتقل عام 2002م وحكم عليه بالسجن الفعلي 18 عاماً و8 أشهر، وقد أمضى معظم محكوميته وكان من المفترض إطلاق سراحه في الرابع من ديسمبر 2020م، إلا أنه ارتقى شهيداً قبل موعد إطلاق سراحه بثلاثة أشهر فقط نتيجة الإهمال الطبي.

وكان الأسير "الخطيب" أصيب بجلطة قلبية عام 2017م في سجن ريمون، ورفض الاحتلال إطلاق سراحه بشكل استثنائي نتيجة تدهور وضعه الصحي في الشهور الأخيرة، رغم أنه لم يتبقَّ له سوى عدة أشهر، حيث أصيب بجلطة قلبية حادة في سجن عوفر في سبتمبر استشهد على إثرها، ولا يزال جثمانه محتجزاً.

الشهيد "سعدي الغرابلي":

الأسير سعدي خليل الغرابلي" (75 عاماً) من سكان قطاع غزة، اعتقل عام 1994م، صدر بحقه حكم بالسجن المؤبد، وتعرض للعزل الانفرادي لما يزيد عن 12 عاماً متواصلة، وأصيب بعدة أمراض مزمنة منها؛ السكر وضغط الدم، وضعف المناعة وارتفاع نسبة الدهون في الدم.

وقد تراجعت صحته في الآونة الأخيرة وأصيب بأورام سرطانية في البروستاتا، ورغم خطورة حالته إلا أن الاحتلال رفض عرضه على طبيب مختص، حيث بدأ يصاب بحالات غياب عن الوعي، ونقل إلى مستشفى كابلان بالداخل المحتل، ودخل في حالة موت سريري، قبل إعلان استشهاده في يوليو، ولا يزال الاحتلال يحتجز جثمانه.

الشهيد "نور البرغوثي"

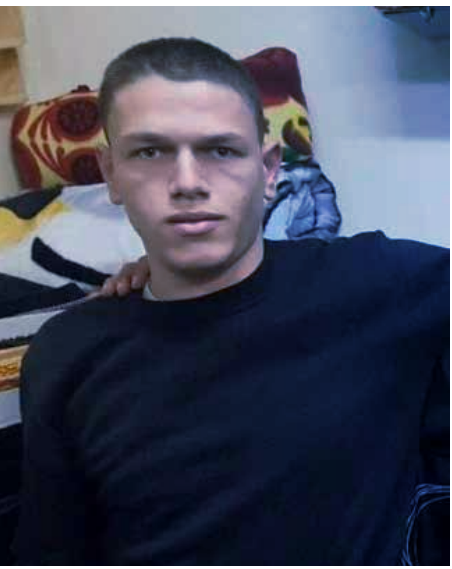

الأسير "نور رشاد البرغوثي" (23 عاماً)، من رام الله، اعتقل بتاريخ 2017/2/23م، وتعرض للتحقيق لأكثر من 50 يوماً، وبعد عامين أصدرت بحقه محكمة الاحتلال العسكرية حكماً بالسجن الفعلي 8 سنوات.

عانى الأسير في الأشهر الأخيرة من تردي وضعه الصحي، ورفض الاحتلال عرضه على طبيب مختص لمعرفة سبب آلامه، وبتاريخ 2020/4/22م تعرض للإغماء الشديد أثناء وجوده في قسم (25) بسجن "النقب الصحراوي"، ما دفع الأسرى لطلب إسعافه بشكل فوري، إلا أن إدارة السجن تأخرت بشكل واضح في نقل الأسير وإنعاشه، حيث وصل المسعفون بعد أكثر من نصف ساعة على حادثة فقدانه للوعي، وبعد نقله إلى المستشفى بعدة ساعات أعلن الاحتلال عن استشهاده.

الأسرى والإضراب عن الطعام

خلال العام 2020م خاض **(23)** أسيراً إضرابات فردية عن الطعام لفترات مختلفة؛ احتجاجاً على اعتقالهم الإداري أو عزلهم في ظروف قاسية، تراوحت مدتها ما بين أسبوعين إلى 4 شهور.

ورغم خطورة الإضراب عن الطعام على صحة وحياة الأسرى، الا أنهم يضطرون إلى خوض الإضرابات ليس حباً في الجوع أو المعاناة وإنما دفاعاً عن أنفسهم ورفضاً لسياسة الاعتقال الإداري التي تفرضها مخابرات الاحتلال لمجرد الاشتباه، وتستنزف أعمارهم دون أي تهمة، ودون سقف محدد، فهو وسيلة لتحقيق هدف وليس غاية بحد ذاتها.

ومن أبرز الأسرى الذين خاضوا إضرابات عن الطعام تجاوزت العشرين يوماً الأسير "ماهر عبد اللطيف الأخرس" (**49** عاماً)، والذي خاض إضراباً عن الطعام لمدة **104** أيام احتجاجاً على اعتقاله الإداري التعسفي، وانتصر في نهاية المطاف رغم كل الضغوطات التي مورست بحقه ومحاولات الاحتلال الالتفاف على إضرابه، ووصول حالته الصحية إلى حد الخطورة القصوى في مستشفى كابلان بالداخل المحتل.

وقد علق إضرابه بعد وعد بإطلاق سراحه بعد انتهاء مدة اعتقاله الإداري البالغة 4 شهور، دون التجديد له وهو ما جرى بالفعل حيث تحرر الأسير الأخرس بعد أن انتصر في معركة الكرامة.

فيما خاض الأسير "عبد الرحمن شعيبات" من بيت ساحور إضراباً استمر 33 يوماً، قبل أن يعلقه في سجن مستشفى الرملة باتفاق يقضي بتحديد سقف اعتقاله الإداري، وخاض الأسير "عدي شحادة" (24 عاماً) من بيت لحم إضراباً لمدة (30) يوماً، وعلق إضرابه باتفاق يقضي بتحديد سقف اعتقاله الإداري، وكذلك الأسير "فادي إبراهيم غنيمات" (40 عاماً)، من الخليل، كانت محكمة الاحتلال

جددت له الإداري مرتين وأصدرت قراراً جوهرياً بحقه، بحيث يطلق سراحه بعد التجديد الثاني، إلا أن الاحتلال نكث بوعده وسحب قراره الجوهري، ما دفع الأسير إلى الدخول في إضراب عن الطعام احتجاجاً على استمرار اعتقاله الإداري دون تهمة فترات متعددة.

بينما الأسير "سامي محمد جنازرة" (48 عاماً) من مدينة الخليل، خاض إضراباً عن الطعام لمدة 23 يوماً، وعلق إضرابه بعد التوصل لاتفاق يقضي بتحديد سقف اعتقاله الإداري، والأسير "محمد وحيد وهدان" من رام الله، خاض إضراباً لمدة 23 يوماً، والأسير الناشط الحقوقي ضد الاستيطان محمد الزغير (33 عاماً) خاض إضراباً لمدة 20 يوماً بعد قرارٍ يقضي بتحديد سقف اعتقاله الإداري، وإصدار قرار جوهري يقضي بعدم التجديد له مرة أخرى.

CAT

هدم منازل الأسرى

صعّدت سلطات الاحتلال خلال العام 2020م من سياسة العقاب الجماعي بحق عائلات الأسرى، وعلى رأسها هدم منازلهم، حيث رصد التقرير 6 عمليات جرت خلال العام لمنازل أسرى في السجون.

الأسرى الذين هدمت منازل عائلاتهم:

الأسير "أحمد جمال قنبع" من جنين، هدمت جرافات الاحتلال منزل عائلته في فبراير للمرة الثانية، وكانت هدمت المنزل للمرة الأولى عام 2018م، وهو معتقل منذ يناير 2018م، واتهمته بالمشاركة في العملية التي نفذها الشهيد "أحمد جرار" وأدت إلى مقتل حاخام صهيوني، وأقدمت سلطات الاحتلال على هدم منزل عائلته بعد اعتقاله بعدة أشهر.

الأسير "قسام البرغوثي" من قرية كوبر شمال غرب رام الله، اعتقل بتاريخ 2019/8/26م، وتعرض للتعذيب الشديد في مركز تحقيق "المسكوبية" استمر ما يزيد عن شهرين، وجرى اعتقال والدته د. وداد البرغوثي، وأفرج عنها بشروط، وأقدمت جرافات الاحتلال على هدم منزل عائلته بالكامل، بذريعة أنه شارك في تنفيذ عملية أدت إلى مقتل مستوطن.

الأسيران "يزن مغامس" و"وليد حناتشة" في رام الله هدم الاحتلال منازلهما، بحجة مشاركتهما في عملية تفجير أدت إلى مقتل مستوطنة، والأسير مغامس معتقل منذ 2019/9/11م، وتعرض أيضاً لتعذيبٍ شديد خلال التحقيق معه في معتقل "المسكوبية"، في حين الأسير "حناتشة" اعتقل في 2019/10/3م، وتعرض أيضاً للتعذيب الشديد واستمر لأكثر من شهرين.

وفي نوفمبر أقدمت جرافات الاحتلال على هدم منزل الأسير "خليل دويكات" من قرية روجيب شرق نابلس، والبالغة مساحته 180 متراً مربعاً والمؤلف من طابقين، بعد أن وجهت له تهمة تنفيذ عملية مقتل أحد الحاخامات قرب تل أبيب في أغسطس.

كذلك أقدمت سلطات الاحتلال على إغلاق غرفة في منزل الأسير نظمي أبو بكر من بلدة يعبد جنوب غرب جنين، والمتهم بقتل أحد جنود الاحتلال بإلقاء حجر على رأسه من على سطح منزله في مايو.

كذلك داهمت قوات الاحتلال منزل الأسير "محمد مروح قبها" في جنين مرتين خلال ديسمبر، وقامت بأخذ قياسات المنزل تمهيداً لهدمه، حيث يدعى الاحتلال بأنه مسؤول عن قتل مستوطِنة.

وحين تهدم سلطات الاحتلال عقاراً للفلسطينيين في مدينة القدس أو تدمره فإن هذا يعد انتهاكاً للمادة (53) من معاهدة جنيف الرابعة للعام 1949م، والتي تنص على: "يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات، أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير"، وهو ما لا ينطبق على هذه الحالة، وبحسب المادة (4/أ/1/8) من نظام روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولي فإن تدمير الممتلكات أو الاستيلاء عليها يعد جريمة حرب، حيث تنص المادة المذكورة أنه يعد جريمة حرب: "إلحاق تدمير واسع النطاق بالممتلكات والاستيلاء عليها دون أن تكون هناك ضرورة عسكرية تبرر ذلك وبالمخالفة للقانون وبطريقة عابثة".

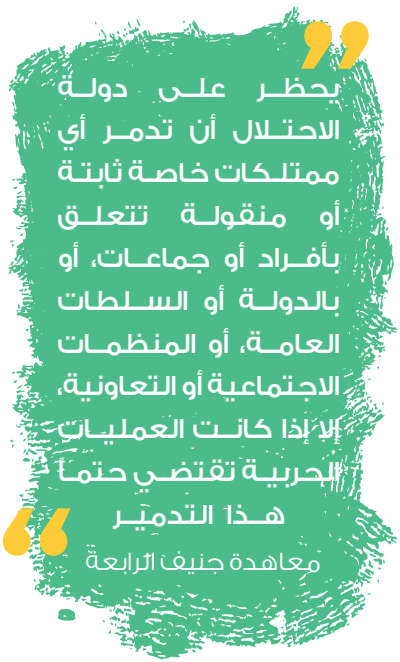

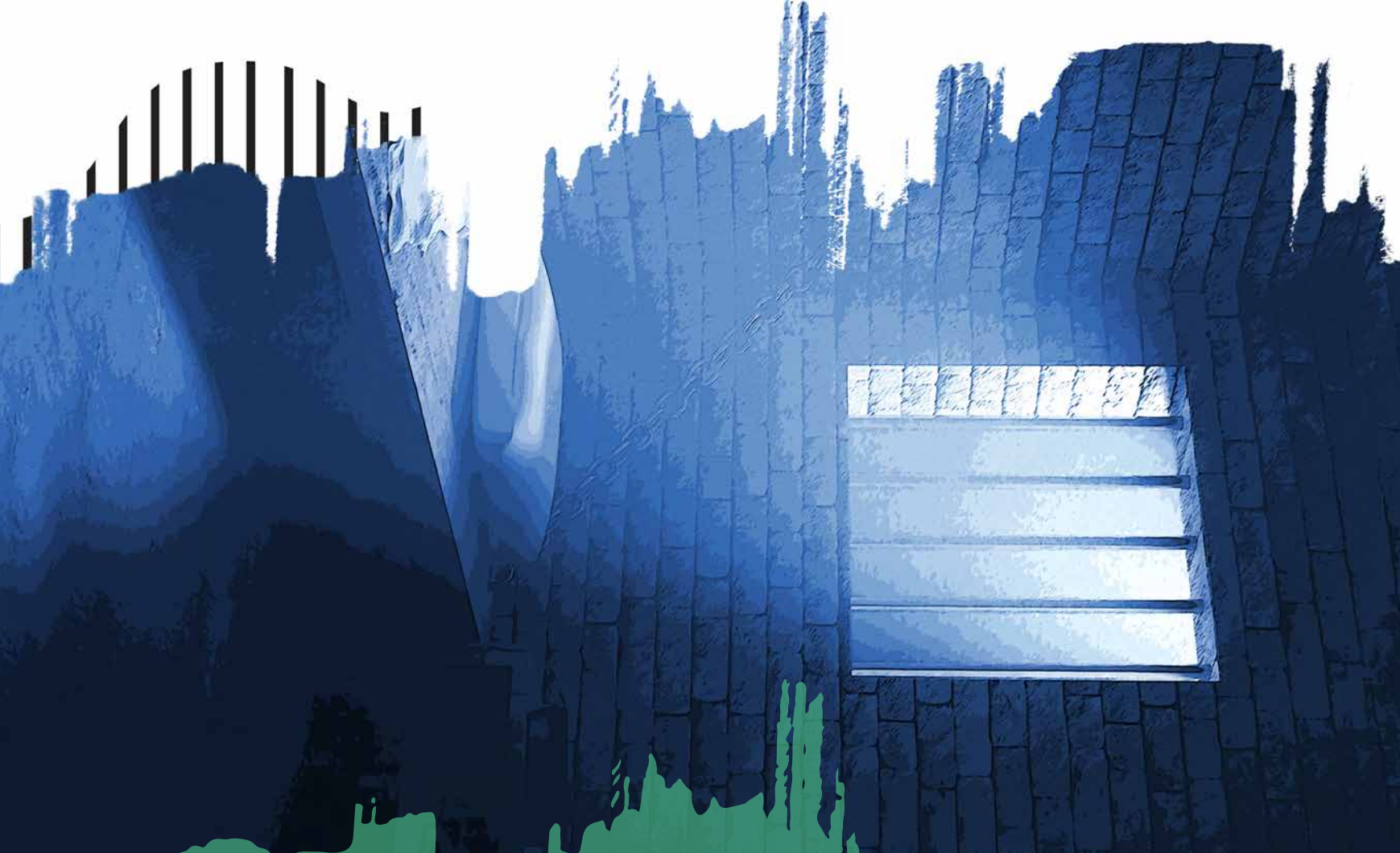

الاعتقال الإداري

1100
قرار اعتقال إداري
عام 2020م

رغم الدعوات والمناشدات التي صدرت عن العديد من المؤسسات الدولية منها الأمم المتحدة بضرورة إطلاق سراح الإداريين لكونهم معتقلين سياسيين في ظل انتشار جائحة كورونا إلا أن الاحتلال لم يلتفت لها ولم يعرْها أي اهتمام، وواصلت محاكمه خلال العام 2020م إصدار الأوامر الإدارية بحق الأسرى، مما يعدّ استهتاراً بكل الأعراف والقوانين، واستخفافاً بالمؤسسات الدولية التي دعت لإطلاق سراحهم خشية على حياتهم.

ورصد التقرير **(1100)** قرار إداري خلال العام، منها **(750)** قرار تجديد اعتقال إداري لفترات أخرى تمتد ما بين شهرين إلى **6** أشهر، ووصلت إلى **(5)** مرات لبعض الأسرى، في حين **(350)** قراراً إدارياً صدر بحق أسرى لأول مرة، معظمهم أسرى محررون أعيد اعتقالهم.

380
أسيراً في
سجون الاحتلال
تحت **قانون**
الاعتقال الإداري

ولا يزال الاحتلال يعتقل في سجونه **(380)** أسيراً تحت قانون الاعتقال الإداري التعسفي، غالبيتهم أسرى محررون قضوا فترات مختلفة داخل السجون وأعيد اعتقالهم مرة أخرى، وجدد لمعظمهم لفترات أخرى، ومنهم **(4)** من نواب المجلس التشريعي، وثلاث أسيرات وهن "بشرى الطويل" من البيرة، و"ختام السعافين" من رام الله، و"شروق البدن" من بيت لحم، إضافة إلى طفلين قاصرين.

كما أن هناك عدداً من الأسرى الذين أنهوا محكومياتهم الفعلية في سجون الاحتلال، ورفض الاحتلال إطلاق سراحهم بناء على توصية من المخابرات وقام بتحويلهم للاعتقال الإداري دون تهمة، والعكس صحيح؛ حيث هناك عدد من الأسرى وبعد أن أمضوا شهوراً طويلة في الاعتقال الإداري ادعت المخابرات أن لديها أدلة جديدة تدينهم أمام المحاكم، وتم إصدار لوائح اتهام بحقهم، ونقل ملفهم من الإداري إلى المحاكم وإصدار أحكام فعلية بالسجن بحقهم.

تدعي سلطات الاحتلال أنه بموجب المادة 78 من اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب (1949م) - الاتفاقية الرابعة-يحق لها أن تقوم باحتجاز الأشخاص الخاضعين لسلطتها تحت الاحتلال للاعتقال الإداري، والذي يعني الاعتقال دون تهمة أو محاكمة، والاعتماد على ملف سري وأدلة سرية، وأنه لا يمكن للمعتقل أو محاميه الاطلاع عليها، ويمكن حسب الأوامر العسكرية الإسرائيلية تجديد أمر الاعتقال الإداري مرات غير محدودة، وهو بهذا التوصيف يعد عقاباً وإجراء سياسياً لا قانونياً! وهو مخالف للقانون الدولي، من حيث

كونه أولاً اعتقال دون تهمة، وهذا يتناقض مع نص المادة (9-2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وفيه: "يتوجب إبلاغ أي شخص يتم توقيفه بأسباب هذا التوقيف لدى وقوعه، كما يتوجب إبلاغه سريعاً بأي تهمة توجه إليه" وبالتالي فهو يعد اعتقالاً تعسفياً بحسب نص المادة (9-1) من العهد نفسه على أنه "لا يجوز القبض على أحد أو اعتقاله تعسفاً"، وأنه "لا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراء المقرر فيه"، وثانياً فالاعتقال الإداري يتناقض مع مبدأ المحاكمة العلنية، فهو يستند إلى ملف سري، وأدلة سرية، حيث تكفل المادة (14-1) من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" الحق في المحاكمة العلنية، باعتبار ذلك عنصراً أساسياً من عناصر المحاكمة العادلة، ويجب أن تكون القاعدة هي إجراء المحاكمة شفوياً وعلنياً، ويجب أن تعلن المحكمة أياً كان نوعها، المعلومات الخاصة بوقت إجراء المحاكمة ومكانها، وثالثاً فالاعتقال الإداري يتناقض مع مبادئ العدالة والحيادية والنزاهة حيث أن القاضي العسكري والمدعي العام يخدمان في الجيش الإسرائيلي، ويعملان في نفس الوحدة القانونية في الجيش الإسرائيلي، ويتم تعيينهما من قبل نفس الهرم الوظيفي!! وهذا يعني أن الجيش هو الخصم وهو الحكم!!

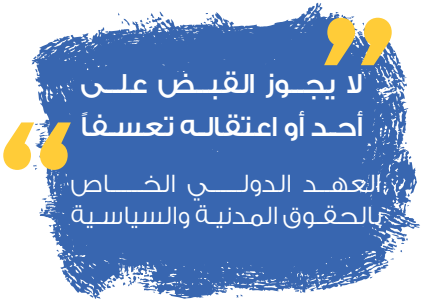

سفراء الحرية.. النطف المهربة

واصل الأسرى الفلسطينيون في سجون الاحتلال خلال العام 2020م تحديهم للاحتلال عبر عمليات تهريب النطف للخارج وإنجاب الأطفال وهم خلف القضبان، ما أطلق عليهم لقب "سفراء الحرية" حيث استطاع 7 أسرى خلال العام الماضي الإنجاب عن طريق النطف، ما رفع أعداد الأسرى الذين خاضوا التجربة إلى (67) أسيراً أنجبوا (95) طفلاً.

ويعدّ الأسرى استمرار عمليات تهريب النطف والإنجاب من داخل عتمات السجون رغم الإجراءات والعقوبات ضدهم يشكل انتصاراً معنوياً، ويعبر عن إرادة فولاذية يتمتعون بها وأمل في الحياة لا ينقطع أو يتراجع، وتجاوز لكل القضبان والحدود رغم قسوة السجان وظروفه القهرية والسنوات الطويلة التي مضت من أعمارهم محرومين من حريتهم.

76 أسيراً أنجبوا 95 طفلاً

ومن الأسرى الذين أنجبوا عبر النطف خلال العام الأسير "وليد نمر دقة" من الأراضي المحتلة عام 48، وأحد الأسرى القدامى، معتقل منذ 1986م، ومحكوم بالسجن المؤبد، وفي شباط 2020م أنجبت زوجته طفلة أطلق عليها اسم "ميلاد" عبر "النطف المهربة" بعد 34 عاماً على اعتقاله.

والأسير "أحمد خالد الجيوسي" (43 عاماً) من طولكرم، معتقل منذ 2002م، وأصدرت بحقه محكمة الاحتلال حكماً بالسجن المؤبد، وقد رزق بطفل ذكر عن طريق النطف المهربة أطلق عليه اسم (أويس).

142
5

العزل والتنكيل واقتحامات غرف الأسرى

واصل الاحتلال خلال العام 2020م عمليات التنكيل والقمع واقتحام السجون والأقسام، واستهدف سجونا بعينها بشكل ملحوظ، حيث رصد التقرير (152) عملية اقتحام خلال العام.

وتعمد الاحتلال إهانة الأسرى واستفزازهم بشكل مقصود لكي يبرر الاعتداء عليهم في حال اعترضوا على ممارسات الاحتلال، كما عمد لخلق حالة من التوتر وعدم الاستقرار في معظم السجون بممارسة سياسة التنقلات الفردية والجماعية والتي طالت أقساماً بكاملها، وإجراء التفتيشات والاقتحامات الليلية وإجراء عمليات نقل وعزل في بعض الأحيان.

11
أسيراً وأسيرة
معزولين في زنازين العزل الانفرادية في ظروف قاسية

ورافق معظم عمليات الاقتحام عقوبات فرضت على الأسرى، منها غرامات مالية تخصم من حساباتهم في "كنتين" السجن، وسحب الأجهزة الكهربائية أو إغلاق الأقسام وتحويلها إلى عزل، ونقل بعض الأسرى للعزل الانفرادي كعقاب على التصدي لعمليات الاقتحام ورفض التفتيش العاري المهين.

ومع نهاية العام لا يزال 11 أسيراً وأسيرة معزولين في زنازين العزل الانفرادية في ظروف قاسية بينهم الأسيرة المقدسية فدوى حمادة.

الخلاصة والتوصيات

الخلاصة

- شهد العام 2020م استمراراً لسياسة الاستنزاف البشري حيث وصلت حالات الاعتقال إلى **(4600)**.
- صعد الاحتلال من سياسة إصدار القرارات الإدارية بحق الأسرى، حيث أصدر **(1100)** قرار مقابل **(1022)** قراراً خلال عام 2019م.
- تعريض حياة الأسرى الفلسطينيين للخطر الشديد، نتيجة الاستهتار بحياتهم وعدم تطبيق إجراءات الوقاية والحماية لهم من فيروس كورونا.
- استغلال جائحة كورونا لفرض مزيد من التنكيل بالأسرى، حيث أوقف برنامج الزيارات وحرمهم من الحصول على المنظفات والصابون.
- التركيز على مدينة القدس كما كل عام؛ حيث شكلت نسبة الاعتقالات من مدينة القدس **42 %** من إجمالي الاعتقالات.
- استمرار استهداف النساء الفلسطينيات بالاعتقال والتنكيل والتحقيق القاسي والأحكام التعسفية.
- استخدام مخابرات الاحتلال لما يعرف بالتحقيق العسكري والذي يؤدي إلى الوفاة أو الإصابة بإعاقة دائمة.
- استمرار سياسة قتل الأسرى؛ حيث ارتقى خلال العام **4** شهداء جدد نتيجة الإهمال الطبي.
- استمرار الاحتلال باستهداف الأطفال الفلسطينيين القاصرين والتنكيل بهم، حيث وصلت حالات الاعتقال إلى **(550)** طفلاً منهم عدد من الجرحى وذوي الاحتياجات الخاصة.

- إصدار أحكام المؤبد مدى الحياة بحق(5) من الأسرى.
- استمرار سياسة الإهمال الطبي التي أدت إلى تراجع صحة العشرات من الأسرى المرضى.
- استهداف الصحفيين والإعلاميين الفلسطينيين بالاعتقال والاحتجاز وإغلاق المؤسسات.
- استغلال المعابر التي يحتاجها أهالي قطاع غزة للتنقل والسفر والعلاج، وتحديداً معبر بيت حانون، وجعله كمصيدة لاعتقال المواطنين الفلسطينيين أو ابتزازهم للارتباط مع الاحتلال.

التوصيات

- التواصل مع منظمة الصحة العالمية والمؤسسات الدولية الأخرى لضمان حماية الأسرى من خطر جائحة كورونا، ووقف تغلغلها داخل السجون، وتوفير اللقاح المضاد للفيروس.
- استثمار دعوة الأمم المتحدة لإطلاق سراح الأسرى المرضى وكبار السن والأسيرات والأطفال؛ خشية على حياتهم من كورونا، والتواصل مع المؤسسات المعنية لتنفيذ هذا المطلب.
- استثمار قرار المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية بفتح تحقيق في جرائم الاحتلال الإسرائيلي في فلسطين، والمطالبة بفتح تحقيق خاص بالأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال، لممارسته سياسة التعذيب الجسدي والنفسي ضد الأسرى بمن فيهم الأطفال والنساء.
- استمرار تحشيد الرأي العام الدولي لمساندة الأسرى والوقوف مع مظلوميتهم، والضغط على الاحتلال للالتزام بالاتفاقيات الدولية الإنسانية.
- توظيف لجنة من المحامين والاستشاريين القانونيين لتوضيح خطورة عمليات

الاعتقال والاستنزاف البشري التي تمارسها سلطات الاحتلال ضد أبناء شعبنا.

- فضح الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي ترتكبها سلطات الاحتلال ومطالبة المنظمات الدولية بالقيام بواجباتها نحو الدعوة لمسائلة دولة الاحتلال في المنظمات الدولية والمطالبة بتشكيل لجان تحقيق وتقصي حقائق للاطلاع على حجم الانتهاكات المرتبكة من قبل قوات الاحتلال بحق الأسرى الفلسطينيين.
- حث وزارة الخارجية الفلسطينية السفراء والممثلين لفلسطين في الدول العربية والأوربية للقيام بمسؤولياتهم تجاه قضية الأسرى، وإقناع المجتمع الدولي بعدالة قضيتهم وإنسانيتها.
- الاهتمام ودعم المؤسسات والمراكز الداعمة لقضية الأسرى لكي تقوم بدورها بفاعلية وقوة وتستطيع أن تخدم القضية وتساندها.
- دفع جامعة الدول العربية لتبني مواقف أكثر جدية، تجاه قضية الأسرى وتوظيف إمكاناتها القانونية والدبلوماسية لمصلحة قضيتهم.
- حث الصليب الأحمر الدولي على تبنى مواقف أكثر قوة تجاه ممارسات الاحتلال بحق الأسرى، ولا يكتفي بمتابعة ملف الزيارات فقط.
- في ظل جائحة كورونا وغياب الفعاليات الجماهيرية نوصي باستغلال وسائل الإعلام الجديدة في تنفيذ حملات إلكترونية واسعة للتضامن مع الأسرى، وتسليط الضوء على معاناتهم.
- دعوة البرلمان الأوربي للتدخل لحماية نواب الشعب الفلسطيني من الاعتقال والتنكيل.
- متابعة توصيات البرلمان العربي الذي عقد مؤخراً في القاهرة، والذي طالب الأمم المتحدة والهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان بتحمل مسؤوليتها القانونية والإنسانية تجاه الأسرى.

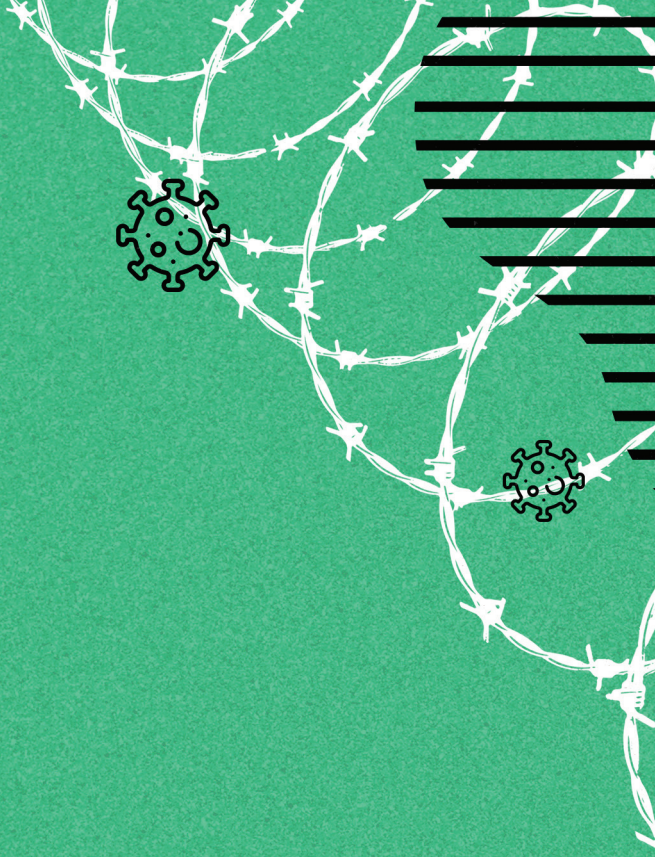

00961 70 652 805
asratadamon@gmail.com
tadamonasra
www.asra-ps.com

المؤسسة الدولية للتضامن مع الأسرى
International Solidarity with Prisoners
TADAMON • تضامن